

قال ذلك ثلثة قال لا فاما ارايك باصرة الاضارا اذهب يا فلان فاطلبها واضرب بها وجهه
قال صنف هذا الكتاب رحمة هذا الحديث بخلاف الحديث الذي ذكرته في اول هذا الباب
من قضاء رسول الله صلى الله عليه واله في رجل باع نخله واستحق نخلة فقضى له بالمدخل لها
والخرج منها لان ذلك من اشترى نخلة معها الطريق اليها وسره كانت له نخلة ولم يكن له المهر
باب الحكم اجبارا الرجل على نكحة اقربا ثم روي محمد بن علي الحلبي عن ابي عبد الله
قال قلت لمن الذي جبر على نكحته قال الولدان والولدوا الزوجية والوارثا لصغيري الخ
وابن الاخ وغيره **باب** ما يقبل من الدعوى بغيرية جازا اعرابي الى النبي صلى الله عليه
واله فادعى عليه سبعين درهما ثم ناقها منه فقال قد اوفيتك فقال اجعل بيوم منك
رجلي كبيتنا فاقبل رجل من قريش فقال رسول الله صلى الله عليه واله اجعل بيومنا فقال لا
تدعي علي رسول الله صلى الله عليه واله قال سبعين درهما ثم ناقها منها فقال ما تقول يا رسول الله
قال قد اوفيتك فقال لا اعراضا تقول فقال لربوبي فقال رسول الله صلى الله عليه واله الكسبية
على ذلك فادعى عليه قال لا لانا للمهر وانما نكحتك فقلت واناخذها الغم فقال رسول الله
صلى الله عليه واله لا تخافن مع هذا الرجل كبيتنا يحكم الله عز وجل فاقبل رسول الله صلى الله
لما روي ومعه الاعرابي فقال اعلم يا سلمة انك يا رسول الله قال يا ابا الحسن احكي بيني وبين
هذا الاعرابي فقال اعلم يا سلمة اعرابي ما تدعي على رسول الله صلى الله عليه واله قال سبعين درهما
ثم ناقها منها فقال ما تقول يا رسول الله قال قد اوفيتك منها فقال يا اعرابي اصدق رسول الله
صلى الله عليه واله فيما قال قال لا الا ما اوفيتني فاحرج علي ما سلمت فصرر عنه فقال
رسول الله صلى الله عليه واله لم فعلت ذلك يا اعرابي فقال يا رسول الله نحن نصدقك على امر الله و
نضيه وعلى امر الجنة والنار والثواب والعقاب وحجج الله عز وجل ولا نصدقك على ما نحن ناقرون
هذا الاعرابي واذا قلتك لانه كذلك قال له صدق رسول الله صلى الله عليه واله فبما قال
فقال لا اما اوفيتني فقال رسول الله صلى الله عليه واله اصبت يا اعرابي فلا تقل لي شيئا ثم
الى القريش كان قد تبعه فقال لهذا حكم الله لا ما حكمت به وفي رواية محمد بن يحيى اشيا فتن
احد من كثرنا ابا ابي الكوفي قال حدثنا اسحق بن عمار قال حدثنا ابو عامر

البا

البا عن ابن جريح عن ابي بصير عن ابي جعفر قال خرج رسول الله صلى الله عليه واله من مكة
فاستقبله اعرابي معه ناقه فقال يا محمد اشترى مني الناقة فقال النبي صلى الله عليه واله نعم
بكم نبيها يا اعرابي فقال لباقي درهم فقال النبي صلى الله عليه واله لم انا قد خسرنا فانا انما
النبي صلى الله عليه واله لم يرضى بشيئا من انا فباعته درهم فقال دفع النبي صلى الله عليه
واله الى الاعرابي الدرهم ضرب الاعرابي يده الى زمال الناقه فقال لباقي الدرهم والدرهم
درهمي فان كان محدثي فليقم البيعة قال يا فلان جرف فقال النبي صلى الله عليه واله انما اتى الشخ
المترقا انتم يا محمد فقال النبي صلى الله عليه واله انما اتى مني وبين هذا الاعرابي فقال الحكم
يا رسول الله فقال رسول الله صلى الله عليه واله الناقة ناقتي والدرهم درهم الاعرابي فقال
الاعرابي بل الناقه ناقتي والدرهم درهمي ان كان محدثي فليقم البيعة فقال الرجل مضطربا
واضطربا يا رسول الله وذلك ان الاعرابي طلب البيعة فقال له النبي اجلس فجلس ثم اقبل رجل
اخر فقال للنبي صلى الله عليه واله اتى بي اعرابي بالشاة المثل قال نعم يا محمد فلما دق النبي
صلى الله عليه واله اقرضنيما بيني وبين الاعرابي قال كملوا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه
واله الناقه ناقتي والدرهم درهم الاعرابي فقال الاعرابي بل الناقه ناقتي والدرهم درهمي
ان كان محدثي فليقم البيعة فقال ان كان محدثي فليقم البيعة فقال الرجل مضطربا
يا رسول الله لان الاعرابي طلب البيعة فقال النبي صلى الله عليه واله اجلس حتى ياقي الله من
يقض بيني وبين الاعرابي بالحق فاقبل علي بن ابي طالب فقال النبي صلى الله عليه واله ان
بالثاب المثل قال نعم فلما دق قال النبي صلى الله عليه واله الناقه ناقتي والدرهم درهم الاعرابي فقال الحكم
يا رسول الله فقال النبي صلى الله عليه واله الناقه ناقتي والدرهم درهم الاعرابي فقال الاعرابي
لان الناقه ناقتي والدرهم درهمي ان كان محدثي فليقم البيعة فقال النبي صلى الله عليه واله نعم
انما اتى مني وبين رسول الله صلى الله عليه واله فقال الاعرابي ما كنت الذي فعلت وبيعت البيعة فاق
دع على علي ما سلمت من انا فاشترى اهل نبيته ثم اتى فقال لعلي بن ابي طالب وبين رسول الله صلى الله
عليه واله فقال ما كنت الذي فعلت وبيعت البيعة قال الضمير على علي ما سلمت من اهل الحجاز
عليه روى ربه وقال بعض اهل العراق لم يظن منه عضوا قال فقال النبي صلى الله عليه واله ما